

هل يجوز للبنت زيارة والدتها وهي لازالت في الحداد ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول كيف لكم. اسأل الله ان تكونوا في افضل الاحوال. يقول عندي سؤال والدتي ما زالت في الحداد. فهل يجوز لها ان تزور والدتها في الرياض - 00:00:00 وترجع الى البيت ليلا الحمد لله وبعد. جزاك الله خيرا على سؤالك واحسن الله عزاءكم في من مات من اقربائك. واسأله وعز وجل ان يجعل قبره روضة من رياض الجنة. ونبشرك اننا في احسن حال وخير عافية محمد الله عز وجل ونشكره - 00:00:20

اما الجواب فاقول فيه اعلم رحمك الله تعالى ان المتقرر عند العلماء ان المرأة المعتمدة لا يجوز لها الخروج من في زوجها الا لضرورة او حاجة. واما الامور التكميلية التحسينية فانه لا يجوز لها ان تخرج من بيت زوجها - 00:00:40

بسببها فصارت الدوائر ثلاث دوائر ان تخرج من بيتها للضرورة فهذا لا بأس به الامر الثاني ان تخرج من بيتها للحاجة فهذا لا حرج عليه. ويكون خروجها في هذه الحالة اي من باب اي في باب الظروف وباب الحاجيات - 00:01:00

انما يكون نهارا لا ليلا. واما خروجها في دائرة التكميليات التحسينيات كذهابها الى السوق او ذهابها لامر لا تحتاجه كثيرا فان الاصل فيه المنع لا ليلا ولا نهارا. فالذي يجيز للمعتمد - 00:01:20

والمحادة ان تخرج من بيتها انما هي الظروف وال حاجات. ولذلك قرر الفقهاء ان المعتمدة لها الخروج وفي حوائجها نهارا يعني سواء اكانت مطلقة او متوفى عنها زوجها. وذلك لما روى جابر قال طلقت خالتى - 00:01:40

ذنب فخررت تجد نخلها. فلقيها رجل فنهاها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال خروجي فجذى نخله لعلك ان تصدقني منه او تفعلي خيرا. هذا الحديث رواه النسائي وابو داود. وروى مجاهد قال - 00:02:00

استشهد رجال يوم احد فجاءت نساؤهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلنا يا رسول الله قلنا يا رسول الله انا نستوحش بالليل افنبتت عند احدانا فاذا اصبحنا بادرنا الى بيوتنا فقال رسول - 00:02:20

الله صلى الله عليه وسلم تحدثنا عند احداكن حتى اذا اردتن النوم فلتأب كل اي فلترجع كل واحدة منكن الى بيتها. ولا يجوز للمعتمدة من من احداث ان تبيت الا في بيت زوجها الا اذا كان هناك داع للضرورة - 00:02:40

اول حاجة وذلك لان الليل مظنة الفساد بخلاف النهار فانه مظنة قضاء الحاجات والمعاش وشراء ما الناس فاذا كانت المحادة محتاجة الى الخروج لوظيفتها فلا حرج عليها في ذلك. واذا كانت - 00:03:00

تاجتا لمراجعة بعض الدوائر الحكومية في انهاء معاملات لابد من انهائها ولا ينهيها الا هي بنفسها فانه لا لا حرج عليها في الخروج. واذا كانت المحادة محتاجة الى مراجعة المستشفى عند مرضها او شراء حاجتها من السوق كالخبز - 00:03:20

ونحوه اذا لم يكن لديها من يقوم بذلك فانه لا حرج لا حرج عليها. وبناء على ذلك فلا ارى بأسا وحرجا ان شاء يا الله ان تخرج المحادة التي سأتم عنها لزيارة والديها في منطقة الرياض ثم ترجع قبل حلول - 00:03:40

ليلي الى بيتها فان زيارة والديها من جملة الحاجة. واذا كفافها والداها هذه الزيارة وذهبوا لهم. لزيارتها في بيت احدهما فهذا لا بأس به حتى لا يقطعوا احداثها. فاذا خروجها لزيارة اهلها واقربائها نهارا لا بأس به فانها - 00:04:00

هذا حاجة ولكن ترجع قبل حلول الليل والله اعلم - 00:04:20